

أ.د. علي الشبل | شرح المحرر لابن عبد الهادي (4)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين
والسامعين برحمتك يا ارحم الراحمين قال المؤلف ابو عبد الله محمد بن احمد بن عبد الهادي في كتابه المحرر - 00:00:02
وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قصوا الشارب واعفاء اللحية والسواك
واستنشاق الماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء. قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون
المضمضة - 00:00:26

قال وكيع انتقاص الماء عن الاستنجاء. رواه مسلم وذكر له النسائي والدارقطني وعلة مؤثرة ومصعب هو ابن شيبه كتلم فيه قال
النسائي منكر الحديث وعن جعفر بن سليمان عن ابي عمران الجوني عن انس بن مالك قال وقتلنا في قص الشارب وتقليم الاظفار -
00:00:57

في اربعين ليلة. رواه مسلم. وقال ابن عبد البر لم يروي لم يروه الا جعفر الا جعفر بن سليمان. وليس حجة لسوء حفظه وكثرة غلطه
وقد وثق جعفر وقد وثق جعفر ابن ابن معين وغيره. وقال ابن عدي هو عندي ممن يجد - 00:01:28
ان يتقبل حديثه وقد روى هذا الحديث احمد وابو داود والترمذي وبالرواية بن موسى الدقيق. وفيه ضعف. عن ابي عمران وفيه
قتلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله - 00:01:59
صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاهم اما بعد هذا حديث عائشة رضي الله عنها المخرج في صحيح مسلم
انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:19

عشر من الفطرة اذا ذكر العدد ثم عدد بعده المعدود فان العدد ها هنا مراد وله مفهوم ثم اذا ذكر العدد ولم يذكر بعده المعدود فينظر
فيه احيانا يكون له مفهوم - 00:02:38
واحيانا لا مفهوم له من نحو قول الله جل وعلا في كفارة اليمين فكفارته اطعام عشرة مساكين وذكر المعدودة لانهم مساكين ودل على
ان العدد مراد لو اطعم تسعة لم يصح - 00:03:03

ويأتي العدد ولا مفهوم له وهذا غالبا ما يأتي في الفاظ العقود عشرين ثلاثين اربعين خمسين ستين سبعين ثمانين تسعين مئة الف
ومضاعفاتها آ العدد هو هنا غالبا يراد منه التكفير - 00:03:28
وليس له مفهوم هذا المعبر عنه عند الاصوليين بان العدد لا مفهوم له انما مفهومه تكثير ومن ذلك قول الله جل وعلا في سورة براءة
استغفر لهم او لا تستغفر لهم - 00:03:55

ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم قال عليه الصلاة والسلام والله لو علمت اني ازيد على السبعين مرة فاستغفر لهم فيغفر
لهم لاستغفرت لهم دل على ان العدد هنا لا مفهوم له. وانما يراد منه الكثرة - 00:04:15
ومثله حديث ابي هريرة في شعب الايمان وهو حديث مخرج في الصحيحين ففي احدى رواياته الايمان بضع وسبعون شعبة الثانية
الايمان بضع وستون شعبة العدد ها هنا لا مراد له وانما مراده بيان كثرة خصال وشعب الايمان - 00:04:36

هذا الحديث حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عشر من الفطرة عشر دل على ان العدد مفهومه
تعداد هذه العشر لانه ذكرها بعد ذلك - 00:04:57

مثل حديث بني الاسلام على خمس ثم عددها حق المسلم على المسلم ست ثم عددها فضلت على الانبياء بست ثم عددها فيكون

العدد ها هنا له مفهوم قال قالت رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة ما الفطرة هنا - [00:05:16](#)

المراد بالفطرة ها هنا السنة السنة ويراد بالفطرة التوحيد يراد بها الاسلام فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله في اية سورة الروم ها هنا هي السنة - [00:05:40](#)

لان هذه العشر المعدودة من السنن الا فيما وقته النبي عليه الصلاة والسلام قصوا الشارب لان الشارب ان لم يقص طغى على الفم وشوه المنظر والسخاء منفذ الطعام ومنفذ الشارب ومنفذ الهوى - [00:06:04](#)

وقصه من الفطرة اي من السنة وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم في الشوارب خمسة اوامر مع اللحية جاءت في احاديث ابي هريرة وابن عمر في الصحيحين. قال قصوا الشوارب - [00:06:37](#)

وجزوا الشوارب تحف الشوارب واهينوا الشوارب وخالفوا المجوس خالفوا المشركين ومراد هذه الاوامر المبالغة في اهانة الشارب حتى يهان فلا يبقى الا اصوله وهذا من معاني الجز ومعاني الحث ان يظهر - [00:06:55](#)

لون الجلد من تحته في مقابل الامر باكرام اللحي اعفوا اللحي. اكرموا اللحي ارحوا اللحي وفروا اللحي خالفوا المشركين خالفوا المجوس قد قدم على النبي صلى الله عليه وسلم رجل من المجوس - [00:07:24](#)

وقد اعفى شارب وحلق لحيته فصرف النبي صلى الله عليه وسلم وجهه عنه طرق وجهه عنه فلم ينظر اليه لمخالفته هذه الفطرة قال واعفاء اللحية. اعفاؤها واجب يجب اعفاء اللحية واکرامها واراؤها - [00:07:45](#)

والا يأخذ منها قالوا والواجب في اعفاء اللحية الى القبضة هذا واجب وما زاد على القبضة فهو سنة ثم ذهب الى هذا جمهور اهل العلم والنبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:09](#)

قالت له لحية عظيمة يملأ وجهه وكان اذا قرأ اضطربت لحيته فرأى من وراءه اضطراب لحيته علامة على قراءته دل على ان لحيته كف عليه الصلاة والسلام واللحية فيها جانبان ايها الاخوة - [00:08:30](#)

جانب الخلق لا دخل للانسان فيه من حيث كثرتها وكتافتها او رقتها او طولها او قصرها او نعومتها او خشونتها هذا امر يتعلق بخلق الله الامر الثاني المتعلق بتصرف المكلف - [00:08:53](#)

وهو نوعان تصرف محرم وتصرف مستحب فاما التصرف المحرم فممنه حلقها ومنه قصها والاخذ منها سواء اخذ منها بالقص او بالحلق او بالتف ومن نتف لحية رجل فعليه الدية كاملة - [00:09:20](#)

عقوبة له اضافة الى التعزير الذي يراه ولي الامر ومن الامور المحرمة في فعل الادميين في اللحية التشبه للكفار والفجار فيها هذي من الامور المحرمة وثمة ظاهرة في هذه الاوقات المتأخرة عند بعض الشباب - [00:09:53](#)

في اعفاء اللحية وقتل الشوارب لا ديانة يتقرب بها الى الله ولكن تشبها الما جنين او بالمغنيين باللاعبين او بالمثلين وهذه وان وافق الشرع في اعفائها لكنه لا يثاب بل يؤزر - [00:10:15](#)

ملاحظة لقصد ونيته ومن الامور المحرمة في اللحية في فعل الادميين عقدها ان يعقدها فانه جاء في باب ما جاء في الرقى والتمايم حديث رويغ ابن ثابت الانصاري رضي الله عنه - [00:10:40](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رويغ لعل الحياة ستطول بك فاخبر ان من عقد اخبر من ورائك ان من عقد لحيته او توضع برجيع دابة او بعظم - [00:11:01](#)

فاني منه بريء او فانه مني براء من الامور المستحبة في اللحية تهذيبها بمعنى تمشيطها تطيبها اكرامها بلم بعضها على بعض وتخليل اللحية في الضوء مستحب اللحية الكثيفة والا يكفي - [00:11:20](#)

بالضوء غسل ظاهرها والفرق بين اللحية الكثيفة والخفيفة هو رؤية الجلد من ورائها ومن تحتها تأتي مسألة تغيير شيب اللحية والشارب هل هو مستحب او غير مستحب مولان شهيران لاهل العلم - [00:11:50](#)

منهم من قال بالاستحباب ومنهم من قال بعدمه واستدل القائلون بالاستحباب بفعل الصحابة وانهم كانوا لاحاهم بالصفرة كما حديث ابن عمر او بالحناء والكنم كما جاء عن ابي بكر ومن قالوا بعدم الاستحباب ان النبي صلى الله عليه وسلم وصف له الواصفون -

بضع عشرة شعرة بيضاء في لحيته ولم يغيرها مما استدل به القائلون ببقائها على ما هي عليه ان الشيب نور والنور كرامة لا تغير. من شاب في الاسلام شيبة كانت له - [00:12:46](#)

نورا يوم القيامة واما وصبغها بالسواد فان المشتبه عند اهل العلم كراهته كراهة التحريم وعند بعضهم كراهة التنزيه كان شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله يحرم ذلك مصححا فيه الحديث الوارد في وعيد فاعله - [00:13:06](#)
انه يأتي في اخر الزمان اقوام حواصلهم كحواصل الطير اي يخضبون حواصل الطير لا يروحون رائحة الجنة وقد يشكل على هذا انه جاء عن بعض الصحابة وبعض التابعين انهم كانوا يخضبون بالسواد - [00:13:35](#)
وهذا والله اعلم معناه انهم يخضبون باللون الغامق الذي يقرب من السواد اللون البني او الاحمر شديد الحمرة لا لون السواد المعروف لانه من تأمل ورود اللون في الاحاديث ليس فيها اللون التي متدارج فيها في درجاتها عندنا الان - [00:14:02](#)
البني الفاتح البني الغامق العودي البنفسجي وما الى ذلك انما اللون بياض او سواد او حمرة او خضرة او سفرة وكأن السواد والله اعلى في مراده انه يغمقها اي لا تكونوا اسودا خالصا - [00:14:29](#)

وانما الاسود المشوب بالكتم بني غامق رمادي غامق وما الى ذلك وبهذا تأتلف الادلة الواردة في هذه المسألة الله اعلم قالت ثالثا والسواك والسواك مسنون دائما متأكد في كم موضع - [00:14:51](#)
ذكرناها في خمس مواضع ما هي نعم نعم عند الوضوء وعند تغير رائحة الفم يتأكد السواك الذي هو مسنون دائما في خمس مواضع عند الوضوء وعند الصلاة وعند دخول المنزل - [00:15:18](#)

وعند القيام من الليل ابن مسعود امرنا وكان النبي واصافوا اليه خامسا عند تغير رائحة الفم قال واستنشاق الماء الاستنشاق هو هو الاستنثار وهو على الصحيح واجب الوضوء قال وقصوا - [00:15:44](#)
الاظافر وسيأتي في تقصيص الاظافر الاخذ من شعر العانة والشعر الابيض توقيت النبي صلى الله عليه وسلم للناس في ذلك اربعين ليلة والسنة ان يأخذ من اظافره في كل خميس - [00:16:23](#)
في هذا حديث مسلسل برواته ان كل راو يأخذ من اظافره يوم الخميس ويرد فيه الحديث قصوا الاظافر من الفطرة من السنة لانه ان طالت شوهدت المنظر واذت صاحبها واذت غيره - [00:16:43](#)

قال وغسل البراجم ما البراجم ها هي الاصابع وما بينها هي الاصابع وما بينها والتخليل للاصابع في الوضوء سنة قال ونتف الابط والابطو وهو الشعر الناشئ في هذا الموضع تحت الكتف - [00:17:09](#)
تحت العضد فانه ينشأ شعر اذا بقي اساء للانسان في رائحته واذاه واذى غيره والمشروع نتفه فان لم يتيسر فيحلق لان المعنى في النتف هو الازالة والنتف ابطاً في اخرافي ان يخرج مرة اخرى - [00:17:42](#)
قال وحلق العانة لم لم يقل في العانة نتفا لان شعر العانة وهو الشعر النابت على القبل قبل الادمي هذا الشعر الناشئ النابت في هذا القبل شعر خشن وهو قوي لا يزول بالنتف - [00:18:08](#)

وانما شرع فيه الحلق ومنه الاستحداد استحداد المغيبة اي من غاب عنها زوجها تستحد ان تزيل الشعر تجملا وتزيينا له وقد وقت النبي صلى الله عليه وسلم يأتي في حديث انس - [00:18:33](#)
الناس فيها غسل اظافر القلعانة نتف الابط اربعين يوما قال وانتقاص الماء انتقاص الماء هو الاستنجاء والاستنجاء ومنهم من يسميه بالاستجمار ازالة الاذى والنجاسة عن القبل والدبر قال الراوي وهو مصعب - [00:18:58](#)
نسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة نعم وقد جاءت في الاحاديث انها المضمضة هذا الحديث رواه مسلم في الصحيح حديث من حديث عائشة لكن الحديث اعله النسائي ابو عبد الرحمن - [00:19:31](#)

والحافظ الدار قطني اعلاه بعلة مؤثرة ان الحديث موقوف لا مرفوع انه موقوف لا مرفوع لانه من رواية مصعب بن شيبه عن طلق ابن حبيب عن عبد الله ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:19:52](#)

وقالوا ان الصواب انه ووقوف لا مرفوع ومن فقه المؤلف انه اتى بالرواية الاخرى من حديث انس شاهدة لهذا حديث فقال وعن جعفر بن سليمان عن ابي سليمان عن ابي عمران الجوني عن انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:20:17](#)

قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظافر ونتف الابط وحلق العانة الا نترك اكثر من اربعين ليلة اخرجه مسلم اذا قال الصحابي وقت لنا كقوله امرنا ونهينا المؤقت والامر والنهي هو الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:20:41](#)

المبلغ والمبلغ لشرع الله وقت لهم في هذه الاربعة قص الشارب لان الشارب اذا لم تأخذ منه قال خالف الفطرة وخالف السنة ووقع في النهي كذلك الاظافر وكذلك شعر الابط وشعر العانة - [00:21:05](#)

الا يزيد على اربعين يوما فلا يأخذ منها والسنة في الاظافر انها في كل وقالوا وفي الشارب انه في يوم الجمعة قبل خروجه الى الصلاة قبل اغتساله لانه في مجمع المسلمين فيجتمع - [00:21:31](#)

للمسلمين في مجامعهم ويوم الجمعة مجمعهم قال ابن عبد البر لم يروه الا جعفر بن سليمان وليس حجة لسوء حفظه وكثرة غلظه لكن خالف ابن عبد البر وهو ابو عمر - [00:21:56](#)

ابن عبد البر النمري القرطبي خلفه ابن معين توثقوا جعفر قال فيه ابن عدي صاحب الكامل هو عندي ممن يجب ان يقبل حديثه وروى هذا الحديث الامام احمد وابو داود والترمذي من رواية - [00:22:12](#)

ابن موسى الدقيقي عن ابي عمران وفيه وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذه الشواهد للاحاديث يرجح حديث عائشة وهو انه مما له حكم الرفع وهذا ما رجحه الحفاظ - [00:22:32](#)

ومنهم الحفاظ ابن حجر رحمه الله حيث قال ان هذه العلة التي اعل بها الدار قطني وقبله النسائي الحديث في الوقف لا في هذا الرافع انها علة غير قاذحة نعم احسن الله اليكم - [00:22:52](#)

وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اختتن ابراهيم و خليل الرحمن بعد ما اتت عليه ثمانون سنة واختتم بالقدم. متفق عليه وهذا لفظ البخاري. من خصال الفطرة ايضا كما - [00:23:13](#)

ما جاء في غير حديث في غير هذه الرواية السابقة في حديث عائشة الاختتان ومعنى الاختتان قطع الجلد الغليظة الزائدة التي على الذكر وكذلك من الاختتان اه قطع ما زاد - [00:23:33](#)

من الجلد في بذر المرأة والاختتان في حق الرجال واجب على الصحيح في اقوال العلماء انه واجب لان النبي صلى الله عليه وسلم امر من اسلم وهو لم يختتن ان يلقي عنه شعرة الكفر - [00:23:57](#)

لان الاختتان خاص لاهل التنزيه لا يختتم الا المسلمون واليهود اما النصارى فتركوا الاختتان لتبديلهم دينهم لا لانه لم يشرع والاختتان كما يقول الفقهاء واجب في حق الرجال مكرمة في حق النساء - [00:24:21](#)

وكونه واجب في حق الرجال ان الله لما شرعه على ابراهيم الخليل اختتن في قدوم وهو ابن ثمانين سنة ومن فوائد الاختتان انه لا يبقى اثر للنجاسة في العضو بعد البول او المذي او غيره - [00:24:48](#)

لان هذه القطعة الزائدة التي امرنا بقطعها تبقي هذه النجاسة والاختتان في حق النساء مكرمة ليس بواجب لقوله صلى الله عليه وسلم للمرأة الخاتمة اخفضي ولا تنهكي فاذا امن الانهاك - [00:25:10](#)

الخفاض والختان وثمة ختان توارث عند بعض الامم وهو ختان الفرعوني وهذا حرام لما فيه من اذية المرأة به الختان الفرعوني غير الختان المشروع ان الختان المشروع هو اخذ جزء يسير - [00:25:39](#)

من بذر المرأة بشرط عدم الانهاك فاذا لم يؤمن الانهاك فلا ختان عندئذ وهو ليس واجب في حق النساء وانما مستحب وفائده في حق النساء كسر شهوة المرأة اما ازالة الشهوة بالكلية فهذا مما يسبب طلاقها - [00:26:07](#)

فراق زوجها منها ليس مقصود الشارع ازالة شهوة المرأة بالكلية وانما كسر شدتها وحدثها ولهذا قال للخافضة عليه الصلاة والسلام اخفضي ولا تنهكي احسن الله اليكم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القرع متفق عليه -

نعم وقال ابو داوود حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال ان مع ان معمر قال اخبرنا معمر انا بمعنى اخبرنا. نعم قال اخبرنا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبيا قد حلق - [00:27:01](#)

وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال احلقوه كله او اتركوه كله وهذا اسناد صحيح ورواته كلهم ائمة في قات والله اعلم هذا من فقه المؤلف انه اتى بحديث ابن عمر ثم اتبعه بحديث - [00:27:30](#)

ابني عمر الاخر في بيان هذا القزع نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن القزع ما القزع الخزع هو ان يحلق بعض الشعر ويبقى بعضه سواء كان المحلوق من اطرافه وجوانبه - [00:27:55](#)

او المحلوق من اوسطه والمتروك من جوانبه ليه؟ لان تقليعات الناس في الشعر لا حد لها ما له حد ينضبط بها ذلك المراد بالقزع ان يحلق بعض الشعر ويترك بعضه - [00:28:16](#)

سواء كان المحلوق اكثر او المتروك اكثر ومن القزع ايضا ان يخفف من شعره من بعض جوانبه جدا حتى يرى بياض الجلد وان لم يبلغ مبلغ الحلق ويبقى الفروة او يبقي بعض الشعر - [00:28:35](#)

هذا من القزع وهذا حرام على الصحيح لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه وما نهى عنه النبي فالاصل انه حرام فان نهيه يقتضي التحريم الا ان يأتي صارف يصرفه الى غيره - [00:28:56](#)

الى الكراهة او غيره ولا صارف ها هنا وقال بعض اهل العلم انه للكراهة وهذا وجه غير ظاهر ان كان هذا منصوص فقهاء الحنابلة متأخرين ان النهي عن القزع للكراهة - [00:29:16](#)

لكن هذا غير ظاهر ووجه الصارف عندهم انه خرج مخرج الارشاد لكن من فقه المصنف انه اتى بعد ذلك بحديث ابي داوود قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق من عبد الرزاق - [00:29:36](#)

ولاحمد معه قصة اذكرها بعد الكلام على الحديث قال اخبرنا معمر وهو ابن راشد وهو له قصة ايضا عن ايوب وهو ايوب ابن ابي كريمة السخيتاني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبيا - [00:29:56](#)

الصبى اسم للغلام الذكر الصغير الذي لم يبلغ قد حلق بعض رأسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك. قال اما احلقوه كله او اتركوه كله فهذا يفسر القزع الذي نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:30:23](#)

وها هنا يا رعاكم الله تنبيه في هذه الظاهرة المشينة المعيبة التي دفت الى شبابنا الى بعض شبابنا نراهم في الاماكن العامة في الاسواق المساجد الطرقات في المطارات وقد ساءت مناظرهم بلعبهم بشعورهم. فيأخذ من جوانب شعره - [00:30:44](#)

ويبقى فروة رأسه خشنة منتشرة لا يستحي لا من الناس ولا من نفسه ولا من الله عز وجل وهذه الظاهرة محرمة لعدة امور. اولها لانها القزع الذي نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:31:14](#)

وثانيا لانه تشبه لمن الكفار الفجار والفساق من مغنيين ولاعبين وممثلين واضرابهم واشباههم الامر الثالث انه ربما ذهب يؤدي النسك العمرة او في الحج ثم يترك شعره فلا يأخذ منه الا ما كان من جهة القزع وهذا لم يتم نسكه - [00:31:36](#)

وقع في النهي انه لم يتم نسكه لبقائه على احرامه ترتب احكام المحظورات عليه وهذه مسألة جلية يوجب ان الانسان ينتبه الى اولاده واخوانه وجيرانه واولادهم وبناتهم ويعلمهم وبالمناسبة فان هؤلاء الشباب الذين تحدثنا معهم ممن - [00:32:10](#)

يعني يعملون القزع من اقرب الناس الى الحق اليهم عريكة اذا سألتهم لم تفعل ذلك غاية ما عندك ولا بغير شكلي لو اعجبني كذا عجبه التقليد يعني هؤلاء الفجار فاذا بينت له الحكم قال والله ما ادري. جزاك الله خير انك علمتني - [00:32:37](#)

ليس فيهم عناد ويحتاج التنبيه معهم الى لين ولطف ان الغلظة تعين الشيطان على نفسه اما لطيفة الامام احمد مع شيخي عبد الرزاق بن همام الصنعاني فانه قدم على اليمن معمر ابن راشد - [00:33:03](#)

الشيخ عبد الرزاق اعجب اهل اليمن بحفظه وعلمه فرغبوا ان يبقى عنده في صنعاء قالوا ان اردتم ان يبقى عندكم فثبتوه ثبتوه بان زوجه تزوج فبقي في صنعاء وكان من اثار هذه البركة - [00:33:27](#)

اخذ عبد الرزاق ابن همام الصنعاني عنه علم الحديث وقد توارد الثلاثة الائمة احمد ابن حنبل ويحيى ابن معين وعلي ابن المديني

وهم من هم في علم الحديث وفي شأن الرواية - [00:33:56](#)

رحمهم الله تواردوا وتواطؤوا على انهم يأتون عبد الرزاق بن همام في صنعاء ويأخذون عنه الحديث حديث معمر ابن راشد اتفقوا على ذلك وقالوا نحج ومن هناك نتجه الى صنعاء - [00:34:14](#)

لان من بغداد الى مكة نصف المسافة الى صنعاء وبالفعل حج هؤلاء الثلاثة الائمة احمد ويحيى ابن معين ابن المديني وكتب الله ان يلقوا عبد الرزاق في منى في الحج - [00:34:35](#)

قال يحيى ابن معين وعلي ابن مدين رحمهم الله قصر الله عنوتنا نأخذ عنه ها هنا فلقى عبد الرزاق فاخذ عنه الحديث حذف معمر الا الامام احمد ابى قال لا ابطال نيتي - [00:34:54](#)

لن اسمع منه حديثا الا في صنعاء فاتم امره لحقه بعد الحج الى صنعاء فاخذ عنه حديثه معمر ابن راشد عن شيخه عبد الرزاق بن همام الصنعاني وهذا الحديث منها - [00:35:13](#)

وهذه والله اعلم فيما يتعلق حسن النية وكمالها رفعت الامام احمد صار له مذهبا متبوعا ومكانة عليية في العلم مع جلالة ابن معين وعلي ابن المديني لكن احمد فاقهم بهذا - [00:35:34](#)

وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم نعم الله عليكم باب صفة الوضوء وفرائضه وسننه. قد يقول قائل ما مناسبة القزع هذا الباب لما ذكر الشعور واحكامها - [00:35:58](#)

ان يبين حكم القزع وقد وجد النهي عنه ويتكرر قد يقول قائل ان بعض المنهيات لا وجود لها في زماننا الشيطان ما زال حيا يوقع الناس في ملاهي دين الله عز وجل - [00:36:25](#)

باب صفات الوضوء وفرائضه وسننه. عن يونس عن ابن شهاب ان عطاء ابن ان عطاء ابن يزيد الليثي اخبره ان حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه واخبره ان عثمان ابن عفان رضي الله عنه دعا بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاث مرات - [00:36:46](#)

ثم تمضمض واستنشق واستنشق ثم غسل وجهه ثلاث مرات. ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاث مرات ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك ثم مسح رأسه ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات - [00:37:10](#)

ثم غسل رجله اليسرى مثل ذلك. ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه - [00:37:29](#)

قال ابن شهاب وكان علماؤنا يقولون هذا الوضوء اسبغ ما يتوضأ به احد للصلاة. متفق عليه. وهذا لفظ مسلم. وقال البخاري ثم تمضمض واستنشق واستنشق هذا الباب باب جليل وهو الذي لاجله - [00:37:55](#)

كتاب الطهارة الوضوء التي لا تصح الصلاة الا بهذا الوضوء الصحيح ولهذا قال باب صفة الوضوء. اي صفة الشرعية ما يتعلق بها من الصفات البدعية وفرضه او فرائضه وسننه مشهور ان فرائض الوضوء ستة - [00:38:19](#)

التي جاءت في اية الوضوء من سورة المائدة يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين هذه اربعة الفرض الخامس - [00:38:44](#)

ترتيب برضو السادس الموالة ولا يغسل رجله قبل وجهه والموالة الا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله واما سنن الوضوء فكثيرة بحسب ورود الاحاديث فيها ولهذا اطال المصنف في هذا الباب - [00:39:02](#)

ومن فقهه وجلالته انه اول ما اورد في صفة الوضوء حديث حمران مولى عثمان وهو الحديث الذي بدأ به عبد الغني المقدسي كتابه عمدة الاحكام لماذا؟ لان هذا الحديث كان عليه العمل عند العلماء - [00:39:31](#)

كما قال محمد ابن مسلم شهاب الزهري كان علماؤنا يقولون هذا الوضوء اسبغ ما يتوضأ ما يتوضأ به احد للصلاة اسبغه يعني اتمه واكملة قال عن يونس ابن وهو ابن عبد الاعلى - [00:39:53](#)

عن ابن شهاب محمد ابن مسلم ابن شهاب الزهري ان عطاء ابن يزيد الليثي اخبره ان حمران او حمران مولى عثمان اخبره ان عثمان بن عفان رضي الله عنه دعا - [00:40:18](#)

في وضوء عندنا وضوء بالفتح ووضوء بالضم اما الوب بالفتح فهو الماء الذي يتوضأ به واما الوضوء بالضم فهو الفعل فعل الوضوء مثل غسل وغسل الغاسل الماء يتغسل به والغسل - [00:40:36](#)

هو الفعل دعا بوضوء فتوضأ فغسل كفيه او اول ما فعل غسل كفيه ثلاثا ثم تمضمض واستنثر واستنشق في رواية البخاري ثم تمضمض واستنشق واستنثر والامر سهل ولهذا قالوا ان المضمضة والاستنشاق - [00:40:57](#)

قرض واحد واجب واحد ولهذا يصح بماء واحد. ويصح لكل منهما بماء جديد والمضمضة ان يدخل الماء فيديره في فمه هذه المضمضة اكملها ان يبلغ بالماء الى جميع فمه والواجب منه ان يبلغ بالماء الى مقدم فمه - [00:41:24](#)

ومثله الاستنثار الاستنثار هو اخراج الماء والاستنشاق ادخال الماء للأنف فان الواجب ادخال الماء الى اول الأنف والكمال المستحب ادخاله الى اقصاه ثم اخراج الاذن منه في هذا المخاط فيساعد الماء المخاط على الخروج - [00:41:51](#)

يتنظف من ذلك الأنف الذي هو مدخل النفس يتنظف الفم الذي هو مدخل الطعام والماء قال ثم غسل وجهه ثلاث مرات الوجه من اين يبدأ طولا وعرض فاما في العرض من الاذن الى الاذن - [00:42:16](#)

من الاذن الى الاذن هذا الوجه عرضا والوجه طولا من اول منابت الشعر شعر الرأس الى ما استرسل من اللحية في حق الرجال غسلها ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرافق ثلاث مرات - [00:42:42](#)

غسل اليد اليمنى ويبدأ ذلك من الاصابع من المرفق ثلاث مرات ثم اليسرى كذلك وهذا يدل على الترتيب ثم مسح رأسه طيب مسح الرأس بماء جديد او بالماء المتبقي من - [00:43:05](#)

غسل اليدين يصح هذا وهذا. جاءت هذه وجاءت هذه قال ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاثة وهذا فيه ان فرض الرجل غسلها خلافا للرافضة واهل البدع الذين عندهم فرض الرجلين - [00:43:27](#)

مسحها الى رأس المشط والمرفق والكعبان هما العظاماني الناتان في اسفل القدم وعند الروافض الكعب هو معقد شراك النعل رأس المشط ولهذا عندهم فرض الرجلين المسح فانكروا بالتالي المسح على الخفين والجوارب - [00:43:50](#)

فلا تصح صلاتهم لانه لم يصح ماذا وضوءهم وطهارتهم غسل الرجل اليمنى ثلاثا الكعبين ثم غسل الرجل اليسرى مثل ذلك وهذا فيه استحباب تقديم اليمنى على اليسرى في الغسل اليدين - [00:44:17](#)

في الرجلين ولو قدم الرسل اليسرى على اليمنى صح لكنه خلاف الاكمل والافضل ثم قال عثمان رضي الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضع نحو وضوئي هذا - [00:44:38](#)

اي مثل وضوئي هذا فان النحو تأتي بمعنى المثل وتأتي بمعنى المشابهة وتأتي بمعنى المقاربة نحو وضوئي هذا اي مثل وضوئي هذا ثم قال اي عثمان رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:44:58](#)

من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه رجاء في الصحيحين وهذا الحديث حديث جليل - [00:45:23](#)

فهو الاصل الذي فيه صفة الوضوء وكان العلماء كما ذكر محمد ابن مسلم ابن شهاب الزهري يرون حديث عمران عن عثمان اصبح الوضوء اي اتمه واكمله وفيه استحباب صلاة الركعتين اثر الوضوء - [00:45:46](#)

ويستحب الا يحدث فيهما نفسه اي للخشوع وحضور قلبه فيهما بما رتب عليهما من الفضل العظيم انه من توضأ نحو هذا الوضوء مسبغا له متما له ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه الا كان هذا الوعد - [00:46:06](#)

الكريم ان الله يغفر له ما تقدم من ذنبه وهذا الوعد الجزيل على هذا الفعل وان كان قليلا فانه يدل على كمال فضل الله ورحمته بلطفه واحسانه وتحننه سبحانه على عبده - [00:46:28](#)

وفيه استحباب ركعتي الوضوء يصليهما في الحضر وفي السفر وفي اوقات النهي لانها من ذوات السبب الا ان تقارب الشمس على طلوع صباحا او تقارب الشمس على الغروب عشية فلا يصليهما - [00:46:51](#)

وقد سمع النبي صلى الله عليه وسلم خشخشة نعليه قال اني سمعت خشخشة نعليك في الجنة فما تصنع يا بلال قال ما توضأت

وضوء يا رسول الله الا وصليت بعده ركعتين - 00:47:16

فاقره النبي على ذلك ودل على انهما من اسباب دخول الجنة وفيه ايضاً الشهادة لبلال بن رباح انه من اين من اهل الجنة فهذا فضل عظيم ينبغي للمؤمن ان يحرص عليه - 00:47:37

فانه يحتاج الى ان يجاهد نفسه اياماً قليلة ثلاثة اربعة اسبوع ثم يألف ذلك ويعتاده ومن اعتاد العبادة وواظب عليها ناله ما رتب عليها من الاجر العظيم ومن ايضاً ان احب الاعمال الى الله ادومها وان قل - 00:47:55

نعم هل ينوي ان الله يغفر ذنبه في الصلاة ان نوى ذلك واستحضره فحسن وان لم ينوه فان العمل مرتب الاجر مرتب على هذا العمل وان لم ينوه فانه يدركه باذن الله - 00:48:21

بقيت مسألة ما الذي يغفر له ما تقدم هل الكبائر ام الصغائر قاعدة كل ما جاء في الاحاديث انه غفر له ما تقدم من ذنبه. كحديث حمران هذا حديث ابي هريرة - 00:48:41

انتم تؤمنون والملائكة تؤمن في السماء فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وامثال ذلك فهذا مشروط لتجنب الكبائر ان الكبائر لا يكفرها الا التوبة منها - 00:48:58

او الحجة المبرورة كما في الحديث الاصل الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان والعمرة الى العمرة مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر. قال والحج المبرور ليس له جزاء عند الله الا الجنة - 00:49:18

نعم. احسن الله اليكم عن ابي فروة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال رأيت علياً توضأ فغسل وجهه ثلاثاً وغسل ذراعه ثلاثاً ومسح برأسه واحدة ثم قال هكذا توضحاً رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه ابو داود - 00:49:41

عن زياد عن زياد ابن ايوب عن عبيد الله بن موسى عن فطر ورواة صادقون مخرج لهم في الصحيحين وابو فروة اسمه مسلم ابن سالم الجهاني هذه من اللطائف الاسناد يذكرها - 00:50:03

ابن عبد الهادي رحمه الله وحديث علي موافق لحديث حمران عن عثمان في تكرار غسل هذه الاعضاء كم؟ ثلاثا المسح في حديث عمران في حديث علي لم يجيء الا مرة واحدة - 00:50:22

لان الرأس ليس المقصود غسله وانما المقصود ما قد يعلقه من الاذى فاكتفي به بالمسح مسح مرة واحدة لانه لو مسح ثلاثا مقارنة في تبليل الشعر مقارنة الغسل وفرض الرأس - 00:50:39

هاي الشعر هو المسح في الوضوء الاصغر والغسل في الطهارة الكبرى نعم وعن عمر بن يحيى المازني عن ابيه قال شهدت عمرو بن عمرو بن ابي حسن سأل عبدالله بن زيد عن وضوء النبي - 00:51:00

صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم فكفأ على يديه فغسلهما ثلاثاً. ثم ادخل يده في الاناء فمضمض استنشق واستنثر ثلاثاً بثلاث غرفات من ماء ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلاثاً. ثم ادخل يده في الاناء فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين - 00:51:20

ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه فاقبل بيديه وادبر بهما. ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجله به الى الكعبين فقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ - 00:51:48

وفي رواية فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة. وفي رواية بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب به ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه. متفق عليه. نعم سؤال وهذا نسأل به عبد الله بن مسعود - 00:52:06

ورظي الله عن عبد الله ابن مسعود لماذا قدم المصنف حديث علي على حديث عبد الله ابن زيد ابن عاصم هذا الذي فيه التفصيل تفصيل الصفة وضوء النبي عليه الصلاة والسلام - 00:52:30

ها يعني يرون صحة حديث اه لا مانع من الفرقة لماذا قدم هذا الحديث على حديث لماذا قدم حديث علي على حديث عبد الله ابن زيد ابن عاصم مع ان حديث عبد الله ابن زيد ابن عاصم ادل في موافقة حديث حمران - 00:52:51

ها يا اخواني ها ليس حافظا احسنت قدم حديث علي لان عليا هو الخليفة الرابع قبله عثمان فاتى بحديث عبد الله ابن زيد بعدهما

لجلالة الصحبة وهذا الحديث الذي رواه - 00:53:21

عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه يحيى عن عمرو بن ابي حسن انه سأل عبدالله بن زيد عبد الله بن زيد من الصحابة اثنان يميز بينهما العلماء بصاحب الوضوء عبد الله ابن زيد صاحب الوضوء - 00:53:50

وعبدالله ابن زيد صاحب الاذان عبد الله بن زيد صاحب الوضوء هو عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري رضي الله عنهم وصاحب الوضوء معنى الوضوء الذي وصف وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فحديثه اصل - 00:54:12

في هذا الباب مع حديث حمران عن عثمان وحديث عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه هو في الاذان فان الاذان لم يشرع اولاً وانما سبقته الصلاة تشاوروا كيف يصنعون في - 00:54:34

نداء للصلاة من قائل نضرب بالنواقيص كالنصارى ومن قائل نصيح على افواه السكك عمر عبد الله بن زيد بن عبد ربه قري الاذان في المنام فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:54:59

اقرهم على ذلك وامر عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه ان يعلم هذا الاذان بلالا قال فانه اندى منك صوتا يقول عبدالله بن زيد بن عاصم رضي الله عنهما - 00:55:21

عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وضوء اي فعله في هذا التوضاً أن نهود عليه الصلاة والسلام دعا بتور من ماء ما التور التور انا واسع من حيث فتحته - 00:55:38

تدخل فيه اليد واليداه يشبه القدر الطشت يخالف الابريق وامثاله دعا بتور من ماء فتوضاً لهم فكفاً على يديه وغسلهما ثلاثاً هذا غسل الكفين ثم ادخل يده في الاناء وهذا فيه انه يغسل كفيه خارج الاناء ثلاثاً - 00:55:56

في بدء الوضوء ثم يغسل ثم يدخل يده في الاناء ليأخذ ماء يتوضض به ويستنشق ويستنفر وفعل ذلك ثلاثاً بثلاث غرفات مما جاءت السنة بان لكل مضمضة واستنشاق غرفة وجاء - 00:56:27

انها للمضمضة واحدة للاستنشاق واحدة وجاء انه يتوضاً وانه يمتضم مرة مرة كما سيأتي ثم ادخل يده ثانياً في الاناء فغسل وجهه ثلاثاً ثم ادخل يده في الاناء اي التور فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين - 00:56:53

اذا الغسل اكمله كم مرة؟ ثلاثة. ثلاثاً ويجوز ويستحب مرتين مرتين ويصح مرة مرة جاء بذلك الرواية في صحيح البخاري طيب ما هو الافضل للانسان؟ ينوع مرة يغسل ثلاثاً ومرة مرتين - 00:57:19

ومرة مرة واحدة هل يجوز في الوضوء الواحد ان ينوع؟ نعم كما دل عليه حديث عبدالله بن زيد قال ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه فاقبل بيديه وادبر بهما - 00:57:42

الحديث على حديث بعد الاذان ان شاء الله اتماماً لحديث عبد الله ابن زيد عاصم قال ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه فيه استحباب ان يأخذ للمسح بالرأس ماء جديداً - 00:57:56

وصفة المسح بالرأس انه اقبل بهما الى قفاه ثم ادبر اي انه مسح رأسه كم مرة مرت فيه مرة من الاقبال من اول منابت الشعر حتى بلغ منتهى شعره ثم رجع مرة ثانية - 00:58:18

قالوا والاقبال والادبار في مسح الرأس سنة مستحبة ويكفي ان يمسح رأسه مرة واحدة يمسح رأسه مرة واحدة قال ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجليه الى الكعبين وهذا قال رأيت رسول الله وسلم - 00:58:39

هكذا يتوضاً رجليه للكعبين كما سبق في حديث حمران كل رجل ثلاث مرات في رواية فمضمضة واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة اذا المضمضة والاستنشاق يستحب احياناً ان تكون من غرفة واحدة - 00:59:05

واحياناً من غرفتين مستقلتين ما الضابط اذا احتاج الى غرفتين ان يكون باثره وساخة او يحتاج الى مزيد كمال في النظافة يكتفي احياناً بغرفة واحدة بماء يقسمه بين مضمضته وبين - 00:59:26

استنثره قال بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه ثم ذكر حديث حبان او حبان ابن واسع عن ابيه انه سمع عبد الله بن زيد بن عاصم - 00:59:50

يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ وفيه ومسح رأسه بماء غيري يده اي انه اخذ رأسه ماء جديدا وغسل رجليه حتى

القاهما رواه مسلم فهذه الرواية مفسرة - [01:00:12](#)

فيما سبق في الرواية في الصحيحين بقية الاحاديث نأخذها ان شاء الله بعد صلاة العشاء فانه بدءا من هذا اليوم سنأخذ درسا بعد

العشاء لان الليل والحمد لله والاخوان يأتون بعضهم من اماكن - [01:00:35](#)

بعيدة فيكون المشوار واحدا فيه هذين الدرسين نقف على هذا الموضع ونكمل بعد الصلاة ان شاء الله - [01:00:57](#)